

الدرس 71 / شرح منظومة أشعة الأنوار / للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اللهم اغفر لنا اللهم اغفر لنا والحاضرين. في كتابه قال ثامنها وهي المظاهرة التي يعان بها الكفار من كل يعان بها الكفار - 00:00:00

من كل ملحد ملحد على المسلمين الطائعين لربهم عيانا بك اللهم من كل مفسدين ومن يتولى كافرا فهو مثله ومنه بلا شك به او ترددي كما قاله الرحمن جل جلاله وجاء عن او جاء عن الهادي النبي محمد وتاسعها وهو - 00:00:20

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد الناقد التاسع او الناقد الثامن من نواقض الاسلام التي نظمها الشيخ سليمان رحمه الله تعالى قوله وثامنها وهي المظاهرة التي يعان بها الكفار من كل ملحد. من كل ملحد - 00:00:40
مظاهرة الكفار من اعظم المحرمات اذا كانت مظاهرة على اهل الاسلام ومظاهرة على الباطل ونصرة اهل الباطل والله سبحانه وتعالى يقول ومن يتولهم منكم فانه منهم. والله يقول يا ايها الذين امنوا لا تتقوا اليهود والنصارى اولياء. بعضهم اولياء بعض. ومن يتولهم منكم فانه منهم - 00:01:11

ان الله لا يهدي القوم الظالمين. والله يقول لا تجدوا قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر. يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا اباؤهم الايات والايات الدالة على عدم مظاهرة ومناس كفار كثيرة والنصوص في ذلك كثيرة - 00:01:39
فذكر اهل العلم ان من نواقض الاسلام ان يظاهر المسلم الكفار على المسلمين وان يعيدهم في حربهم على اهل الاسلام. ولا يتصور المسلم ان يحارب تحت مظلة كفار وتحت راية الكفار يحارب اهل الاسلام وهو مسلم - 00:02:02
لان من لوازم لا اله الا الله موالاة اولياء الله ومعاداة اعداء الله عز وجل واعظم موالاة هو نصرة الحق واهله واعظم المعاداة هي معاداة اهل الحق واهله واعظم المعاداة المحاربة - 00:02:27

ان يحارب الاسلام واهله فمن ظهر الكفار ودخل في صفهم وكاد تحت رايتهم محاربا مقاتلا لاهل الاسلام فهو مثلهم. وهو منهم والمضاء تتعلق بالقلب وتتعلق بالجوارح المظاهرة تتعلق بالقلب وتتعلق ايضا بالعمل - 00:02:48
اما الذي يتعلق بالقلب منها فهو ان يظاهروهم بقلبه وان يناصرهم لقلبه ايضا بمعنى ان يحب انتصار اهل الكفر على اهل الاسلام يظاهروهم ويتشبه بهم في اعمالهم واقوالهم وما شابه ذلك - 00:03:13

كفرية هذي مظاهرة قلبية ومحبة الكفار ونصرتهم ومحبة نصرته وهي من النفاق الاعتقادي. كما جاء ان من علامات المنافقين نفاقا اعتقادية انهم يفرحون هزيمة اهل الاسلام ويفرحون بانتصار اهل الكفر - 00:03:37
ومن وقع في قلبي هذا الفرح ان يحب انتصار الكفر وهزيمة الاسلام فهذا كافر لان من لوازم ذلك ان يقوم الشرك والكفر وان يخيبط الحق والتوحيد. ومن احب ذلك فهو كافر. اما المظاهرة الفعلية والعملية - 00:04:01

فهو ليظاهروهم بالقتال تحت رايتهم والقتال معهم ضد المسلمين ضد المسلمين ومن دخل دعى الكفار وقاتل تحت رايتهم وناصرهم وايدهم وكان في صفهم ضد اهل الاسلام فانه يكون مرتكب ناقضا من نواقض الاسلام. يكون مرتكب ناقض من نواقض الاسلام. ولذا شيخ الاسلام ذكر - 00:04:21

عندما تقاتل التتر مع المسلمين وكان في جيش التتر من يتلبس بلباس الاسلام قال اقتلوه ولو كانت على رؤوس صاحب لانه بمنزلة الكفار واما القتل فلا خلاف بينهم في قتله - 00:04:50

لكن من خرج معهم مختارا مطيعا مناصرا ولو كان يبغض دينهم ولو كان لا يحب دينه انما اخرجته الدنيا واخرجه المال والطمع فانه

يكون بهذا الخروج ومناصرة الكفار كافر. لان هذه مسألة وهي مسألة هل يشترط في مظاهر الكفار - [00:05:08](#)

محبة الدين منهم من يشترط ذلك ويرى ان المضاة ليست كفى بذاتها حتى يكون معها محبة دين الكفار. فاذا خلت من محبة الكفار فهي كبيرة من كبائر الذنوب. اما اذا كان معها المحبة - [00:05:28](#)

فهي كفر وهذا ليس بصحيح بل نقول بمجرد ان يدخل تحت راية الكفار ويقاتل معهم ويكون في صفهم ويقاتل اهل الاسلام فانه يكون يكون ارتكب داء نواقض الاسلام الا ان يكون هناك - [00:05:42](#)

الا ان يكون هناك طائفة من طوائف المسلمين من طواف المسلمين ظالمة ومتعدية ويقاتلها آ الكفار المسلمون بعد. فالكفار متضررون منها واهل الاسلام يتضررون منها ايضا. مثل الخوارج. لو ان الخوارج - [00:05:58](#)

قاتلوا اهل الاسلام وقاتلهم المسلمون وقاتلوا الكفار معهم تقول بالاجماع لا يجوز ان يعانى الكفار على قتال لا يجوز دعاء الكفار على قتال الخوارج لا يجوز ان يعانى الكفار وقتال الخوارج - [00:06:20](#)

لان بانتصار الكفار والخوارج يقوم دين دين الكفر ودين النصارى ودين الوثنية ولا شك ان مفسدة الخوارج اخذت بمفسدة الكفار فلا يجوز اجماع ان يقاتل معهم لكن لو قاتلنا الخوارج - [00:06:37](#)

وكن والكفار في خندق واحد ولم نظاهرههم وانما وقع اتفاقا قتالا معهم فهذا لا يسمى مظهرة ولا يسمى استعانة وانما يسمى موافقة في العدو وان كان الاصل اننا اذا رأينا الكفار يقاتلون الخوارج - [00:06:57](#)

ان نكف عن قتالهم ونكفى بغيرنا ونكفى بغيرنا. فلا نقاتل بوجود من يكفيننا شرهم الا اذا قاتل اذا قاتل كفار الخوارج واستعانوا بنا فلا يجوز لنا ان نعينهم واما الاستعانة بالكفار لان هناك مظهرة وهناك استعانة - [00:07:17](#)

الاستعانة بالكفار تجوز بشروط ان تكون الراية لاهل الاسلام وان تكون القوة لاهل الاسلام القوة الغلبة لاهل الاسلام وان يكون الاستعايض لحاجة فالنبي صلى الله عليه وسلم استعان بادرع صفوان ابن امية. اه واستعانة بشيء من سلاح الكفار - [00:07:38](#)

وقال صلى الله عليه وسلم لا نستعين بمشرك لا نستعين بمشرك فهذا الاصل انه لا الاستعانة الا لضرورة الا لضرورة بمعنى ان العدو كان العدو كثير والمسلمون في ضعف وليس عندهم قدرة يدفعون هذا العدو الاشر - [00:08:03](#)

فهنا يقول يجوز ان يستعان بالكفار في قتال عدو اشد كفرا منهم او اشد عداوة منهم بشروط بشروط. الشرط الاول يكون الضرورة. وان تكون الراية لاهل الاسلام والغلبة لاهل الاسلام - [00:08:22](#)

وان وان تؤمن غائلتهم قد جاء في الصحيح مثلا قال تقاتلون انتم بين الاصفر عدوا من ورائكم بهذا دليل ان في اخر الزمان يقاتل المسلمون والنصارى عدوا من ورائنا ويفتح الله عز وجل على المسلمين - [00:08:39](#)

اذن هذي مسألة المظهرة بالفعل. فالمظهرة بالفعل تقول هي ناقض نواقض الاسلام وان خلت من المحبة لدينه. اما مع المحبة لدينه فهذا ناقض مستقل اذا وان لم يقاتل وان لم يقاتل معهم - [00:08:57](#)

قال يعان بها الكفار من كل ملحد. ثم قال على المسلمين الطايعيين لربهم. وهنا قوله على المسلمين على اهل الحق والعدل وعلى اهل الاسلام اما اذا اعينوا على قطاع طريق وعلى ظلمة - [00:09:12](#)

وعلى فجرة وعلى خوارج واعانه مسلمون نقول ليس هذا ناقد بوجود شبهة شبهة اي شيء لوجود شبهة في اتفاق المصالح والتوافق في هذا العدو اما اذا ظاهروا الكفار على مسلمين طائعين - [00:09:32](#)

اهل عدل وصلاح وتقوى وانما قاتلوه لاجلي في اجل الاسلام والدين. فمن ظاهر الكفار على هؤلاء فهذا مرتكب ناقض نواقض الاسلام عياذا بك اللهم من كل مفسدين قالوا من يتولى كافرا فهو مثله. موالة الكفار - [00:09:51](#)

ومحبتهم مودتهم وموالة الكفار تنقسم الى قسمين موالة جزئية وموالة الكلية. اما الموالة الكلية فتكون في الظاهر الباطن فهذا ناقض النواقض الاسلام اما الموالة الجزئية فهي حسب ما تولاهم فيه - [00:10:13](#)

ان تولاهم في آ حرب الاسلام صفة هو كافر وان تولاهم واحبهم ووداً وكان بينه وبينهم مودة لاجل اه مودة ليس لجديدهم وان مودة لاخلاقهم او لجمالهم او اه مصالح يتفق معهم فيها فهنا - [00:10:30](#)

يقول كما صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم. من تشبه بقوم فهو منهم. وموالاتهم والصورة هذه لا تجوز. موالاتهم ودينتهم الصورة فهذه لا يجوز وانما تكون كفرا اذا تولاهم تولي كليا - [00:10:54](#)

او تولاهم واحبهم لاجل دينهم او تولاه مودهم بكفر تلبسوا به فهذا ايضا مثل السابق او تشبه بهم في عبادة يتعبدون بها غير الله عز وجل فهذا ايضا ناقض على حسب نوع المودة والمحبة التي تكون في قلب ذلك الذي - [00:11:10](#)

ينقسم الى الاسلام ومنه بلا شك او ترددي منه بلا شك به ويتولى كافرا فهو مثله ومنها اي من الكفار ومثل الكفار بلا شك لقوله صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم منهم وقوله تعالى من يتولهم منكم فانه - [00:11:28](#)

فانه منهم او ترد كما قاله الرحمن في قوله يا ايها الذين امنوا تتخذوا النصارى ولياء بعضهم اولياء بعضهم يتولوا منكم فانه منه ان الله لا يهدي القوم الضالين وكما في حديث ابن عمر من تشبه بقوم فهو منهم - [00:11:49](#)

وجاء عن الهادي النبي محمد صلى الله عليه وسلم. ذكر الدليلين من قوله ومن يتولهم منكم فانه منهم وذكر من السنة كما في الصحيح من تشبه بقوم فهو فهو منهم من تشبه - [00:12:05](#)

بقول فهو منهم. فهذه ادلة الناقد الثامن وهي مظاهر الكفار وموالاتهم. هناك موالات اي محبة ونصرة وتأيد وهناك مظاهر بان يظاهروهم على الاسلام المظاهر يراد بها المظاهر والنصرة على اهل الاسلام - [00:12:22](#)

ويبقى عندنا مسألة مظاهر الكفار على الكافر. اذا المظاهر مظاهر كافر على كافر مظاهر كافر على اهل العدل والتقوى من اهل الاسلام مظاهر الكافر على اهل باهل البدع كالخوارج وغيرهم - [00:12:43](#)

غسل الاقسام اما المظاهر كافر على الكافر فهذه ليست بناقد وليست محرمة على حسب المضارع ان كان العدو الذي يقاتل الكفار اخف قبل الكعب الذي يقاتل معه فلا يجوز القتال معهم - [00:12:59](#)

واذا كان مثله فلا يقاتل معهم واذا كان اعظم شرا منهم ويخشى بترك القتال ان ينتهي قتاله اليينا بعد ان يغلب هؤلاء فان نقاتل بعض من باب دفع اشر الشرين - [00:13:17](#)

هذا قتال الكفار الكتاب الخوارج ذكرنا انه لا يجوز المظاهر وهو محرم بالاجماع كون قال لك ابن حزم الثالث المظاهر ضد اهل العدل والاسلام فهذا كفر ولا من دواق الاسلام كذلك الموالات التامة كفر والجزئية وهي المودة والمحبة لهم - [00:13:35](#)

فتختلف اختلاف الوان المحبة ان احبهم لدينهم كفر. وان احبهم التقاء المصالح فهذا ايضا لا يجوز. والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:13:55](#)